



قرار مجلس جامعة حمص ذو الرقم /٧٠٧/ المتخذ في الجلسة رقم /٩/
تاريخ ٨/شعبان/١٤٤٧ هـ الموافق ١/٢٧/٢٠٢٦ م
للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

الموضوع :

- تسجيل موضوع رسالة الماجستير للطالبة رغد ابراهيم بكلية الحقوق في جامعة حمص .

المستندات:

- قرار مجلس كلية الحقوق رقم /٤٧/ تاريخ ١١/١/٢٠٢٦ المتضمن اقتراح الموافقة على تسجيل موضوع رسالة الماجستير للطالبة رغد ابراهيم
- منح طلاب الماجستير الناجحين في السنة الأولى للمقررات بنتيجة امتحانات العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ مدة ستة أشهر لتسجيل أبحاثهم تنتهي لغاية تاريخ ١/٨/٢٠٢٥ تطبيقاً لقرار مجلس التعليم العالي رقم /٢١٥/ تاريخ ٣/٦/٢٠٢١ .
- منح طلاب الماجستير الذين أمضوا سنة المقررات بنتيجة امتحانات العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ مهلة ثلاثة أشهر إضافية تنتهي بتاريخ ١/١١/٢٠٢٥ لصدور قرار مجلس الجامعة لتسجيل أبحاثهم وذلك اعتباراً من تاريخ انتهاء المهلة الممنوحة سابقاً بناءً على قرار مجلس التعليم العالي رقم /٥٠/ تاريخ ١/٢٧/٢٠٢٥ .
- قرار مجلس الجامعة رقم /٥١/ تاريخ ٧/١٠/٢٠٢٥ المتضمن منح طلاب الماجستير الناجحين في مقرراتهم بنتيجة امتحانات العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ مدة ستة أشهر إضافية لتسجيل أبحاثهم تنتهي بتاريخ ١/٢/٢٠٢٦ .
- قرار مجلس البحث العلمي والدراسات العليا رقم /٣٩٣/ د/ تاريخ ١٤/١١/٢٠٢٦ المتضمن اقتراح الموافقة على ما جاء في قرار مجلس الكلية الآنف الذكر.

بعد الإطلاع على :

- قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ .
- اللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم (٢٥٠) لعام ٢٠٠٦ .
- وثيقة نجاح في فحص اللغة الأجنبية

بعد الدالة قرر مجلس جامعة حمص الموافقة على :

- تسجيل موضوع رسالة الماجستير للطالبة رغد ابراهيم في قسم القانون العام في كلية الحقوق بجامعة حمص اختصاص / القانون العام / بعنوان /
المسؤولية الدولية عن الأضرار الناجمة عن الأفعال المشروعة في القانون الدولي العام/

/International Responsibility for Damage Resulting from Lawful Acts in Public International Law/

- تسمية السيد الدكتور صبحي العادلي الأستاذ المساعد في قسم القانون العام اختصاص / قانون دولي عام / مشرفاً علمياً على رسالة الماجستير للطالبة المذكورة .
- على أن يتم قيد الطالبة المذكورة أعلاه في السنة الثانية لدرجة الماجستير نظراً لنجاحها في مقررات السنة الأولى للماجستير كافة بنتيجة امتحانات العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ .
- على ألا تتحمل الجامعة أية نفقة من جراء هذا البحث
- على الطالب أن يعدّ سيميناراً عن تقدم بحثه كل أربعة أشهر أمام لجنة مكلفة من مجلس القسم ، ويجوز لهذا القسم في حال تعثر الطالب ، منحه مهلة أربعة أشهر على الأكثر ليتقدم بسيمينار آخر ، على أن يلغى قيده ويشطب تسجيله من الماجستير إن لم يحقق نتائج مرضية في نهاية الأشهر الأربعة الأخيرة .

- على ألا تقل المدة المسموح بها لإعداد البحث والدفاع عنه عن ستة اعتباراً من تاريخ قرار مجلس الجامعة (معلقة أدنى للرسالة) .



أمين جامعة حمص

الأستاذ أحمد الطالب

مدير مكتب مجلس الجامعة

إحالة القرار مع الثبوتيات الأصل إلى السيد الدكتور عميد كلية الحقوق + مديرية البحث العلمي والدراسات العليا لاتخاذ الإجراءات اللازمة .

صورة إلى: م.ر.ع.و.إ.أ.ج.م.ج-مديرية البحث العلمي والدراسات العليا-م.ش.ع.